

طلب براءة ذمة بلدية  
حضرة رئيس بلدية سن الفيل المحترم،

المستدعي: \_\_\_\_\_

العنوان : \_\_\_\_\_ ، رقم الهاتف: \_\_\_\_\_

نتقدم بهذا الطلب للحصول على \_\_\_\_\_ عن العقار

رقم \_\_\_\_\_، القسم رقم \_\_\_\_\_، الواقع في منطقة \_\_\_\_\_ العقارية.

المستندات المرفقة:

- صورة عن سند الملكية أو مستند بيع أو إفادة عقارية شاملة لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
- خريطة إفران.
- مستند رسمي عن قانونية البناء.

ملاحظات:

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

\_\_\_\_\_

توقيع المستدعي: \_\_\_\_\_

طابع مالي

خاص بالبلدية

سجل الطلب بتاريخ \_\_\_\_\_ تحت رقم \_\_\_\_\_ بعد التأكد من توفر جميع المستندات المطلوبة.

توقيع الموظف\*:

\* إن توقيع الموظف لا يعني موافقة البلدية على قانونية المرفقات المقدمة

(١) ترفق بالطلب المستندات الواجبة للبيان أو الإفادة المطلوبة وفقاً للائحة المرفقة.

\* بيان مسطح تخطيط أو عن مستويات (شقلات) أو عن المجاري والمناطق الإرتفاقية أو أحدهما أو تدقيق في طلب إفران وسائر الإفادات ذات الطابع الفني.....

## طلب براءة ذمة بلدية

### المستندات المطلوبة:

- ١- طلب خطي مقدم من صاحب العلاقة أو من ينوب عنه قانوناً.
- ٢- صورة عن سند الملكية أو مستند بيع أو إفادة عقارية شاملة لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
- ٣- خريطة إفران.
- ٤- مستند رسمي عن قانونية البناء.

### الرسوم المتوجبة:

رسم الإفادة : ٢,٠٠٠ ل.ل. قانون رقم ٨٨/٦٠ المادة ٨١ (قانون الرسوم والعلاوات البلدية وتعديلاته)  
رسم طابع مالي: ١,٠٠٠ ل.ل. مرسوم اشتراعي رقم ٦٧/٦٧، الجدول رقم ١ و ٢ (رسم الطابع المالي وتعديلاته).

### مهلة الإنجاز:

خمسة أيام عملاً بتعميم وزير الداخلية والشؤون البلدية والقروية رقم ٩٩/٨.

### ملاحظات:

قانون رقم ٩٤/٣٢٤ المادة ١٢ البند ٣ و ٤ (تسوية مخالفات البناء).

- ١- عند وجود مخالفات في الأقسام المختلفة وفي الأقسام المشتركة أيضاً تعلق تسوية المخالفات في الأقسام المختلفة على تحقيق الشرطين الآتيين:
  - أن يقيم مالك القسم المختلف الدعوى أمام القضاء لإزالة المخالفة في الأقسام المشتركة والتصريح بأن المخالفة قد حصلت خلافاً لإرادته وتسجل هذه الدعوى على الصحيفة العقارية.
  - أن يقدم مالك القسم المختلف تعهداً مسجلاً لدى الكاتب العدل يفوض بموجبه البلدية أو السلطة العامة مسؤولية القيام بالهدم.
- ٢- تعطى براءة الذمة للقسم المختلف غير المخالف أو إذا كانت فيه مخالفات تمت تسويتها. وتوجب براءة الذمة عن القسم المختلف في حال وجود مخالفة في القسم المشترك لحين تقديم الدعوى والتفويض المذكورين في البند ٣ من هذه المادة، ويكفي أن يقدم الدعوى والتفويض من قبل مالك واحد فقط من مالكي الأقسام المختلفة في العقار دون الحاجة إلى تقديمها من سائر المالكين في كل مرة تجري فيها معاملة عقارية تستوجب ذلك.

(١) ترفق بالطلب المستندات الواجبة للبيان أو الإفادة المطلوبة وفقاً للاتحة المرفقة.

\* بيان مسطح تحيطط أو عن مستويات (شقات) أو عن المجاري والمناطق الإرتفاقية أو أحدهما أو تدقيق في طلب إفران وسائر الإفادات ذات الطابع الفني.....